


هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - Fax: (+39) 06 5705 4593 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

REP14/EXEC

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين
منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السابعة والثلاثون، مركز جنيف للمؤتمرات الدولية

جنيف، سويسرا، 14-18 يوليو/تموز 2014

مشروع تقرير الدورة التاسعة والستين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا

8-11 يوليو/تموز 2014

بيان المحتويات

الفقرات	
4-1	مقدمة
5	اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)
	الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة (البند 2 من جدول الأعمال)
21-6	(أ) مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها
31-22	(ب) رصد وضع المواصفات
37-32	(ج) مقترحات لوضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة
43-38	الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ العامة (البند 3 من جدول الأعمال)
	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 4 من جدول الأعمال)
49-44	ميزانية الدستور الغذائي
52-50	الدعم العلمي المقدم من الفاو ومنظمة الصحة العالمية إلى هيئة الدستور الغذائي
58-53	ورقة مناقشة بشأن التمويل المستدام لإسداء المشورة العلمية للدستور الغذائي والدول الأعضاء
	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى: الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية
59	غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)
	المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 6 من جدول الأعمال)
	(أ) مشروع وحساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
63-60	لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
	(ب) المسائل الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: النظر في طلبات الحصول على المشورة العلمية
66-64	مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)
68-67	ما يستجد من أعمال وعمل اللجنة في المستقبل (البند 8 من جدول الأعمال)
74-69	(أ) إدارة أعمال الدستور الغذائي
76-75	(ب) عمل اللجنة التنفيذية
81-77	(ج) معلومات محدّثة عن استراتيجيات الاتصالات في هيئة الدستور الغذائي
93-82	(د) دور رؤساء ونواب رؤساء الهيئة لأغراض المادة الخامسة-1 من اللائحة الداخلية

المرفق

مقدمة

1- عُقدت الدورة التاسعة والستون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي في المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، خلال الفترة من 8 إلى 11 يوليو/تموز 2014. وقد ترأس الدورة السيد Sanjay Dave (الهند)، رئيس هيئة الدستور الغذائي بمساعدة نواب الرئيس الثلاثة، وهم الدكتور Samuel Godefroy (كندا) والسيدة Pernet Awilo Ochieng (سويسرا) والبروفيسور Samuel Sefa-Dedeh (غانا). وترد قائمة المشاركين الكاملة في المرفق الأول بهذا التقرير.

افتتاح الدورة

2- وقفت اللجنة التنفيذية دقيقة صمت تكريماً للراحل الدكتور Ehoussou Narcisse، الذي شغل منصب مستشار للعضو الممثل لأفريقيا في عدة دورات للجنة التنفيذية.

3- وافتتح الدورة الدكتور Bruce J. Aylward، المدير العام المساعد للإدارات المعنية بشلل الأطفال والطوارئ والتعاون مع البلدان في منظمة الصحة العالمية. فرحب بأعضاء اللجنة التنفيذية في جنيف نيابة عن منظمة الصحة العالمية وعن منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، وسلط الضوء على أهمية اللجنة التنفيذية في إعداد عمل وضع المواصفات بالنسبة للهيئة ورصده وتقييمه. وأكد مجدداً استمرار مساهمة منظمة الصحة العالمية في ميزانية الدستور الغذائي خلال فترة السنتين الحالية عند نفس المستوى الذي كانت عليه في فترة السنتين السابقة حيث ارتفعت بنسبة 40 في المائة. وأفاد أنه بالنظر إلى نهاية حساب أمانة الدستور الغذائي الحالي في ديسمبر/كانون الأول 2015، يجري اتخاذ خطوات لإجراء تقييم لنهاية المشروع لحساب أمانة الدستور الغذائي ووضع مفاهيم بشأن مبادرة لاحقة لهذا الحساب. وأخيراً، أشار إلى أن تعيين أمين جديد للدستور الغذائي في أقرب فرصة ممكنة يعتبر من أوليات منظمة الصحة العالمية والفاو.

4- كما رحبت الدكتورة Renata Clarke، رئيسة وحدة سلامة الأغذية وجودتها في الفاو، وكذلك رئيس الهيئة بالأعضاء.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

- 5- اعتمدت اللجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت ووافقت على أن تنظر في إطار:
- البند 2(ج) من جدول الأعمال "الاستعراض التقييمي، اقتراح لوضع مواصفات جديدة": وثيقة مشروع لأعمال جديدة خاصة بالأجبان المجهزة²،
 - والبند 8 من جدول الأعمال "ما يستجد من أعمال وعمل اللجنة في المستقبل": إدارة عمل هيئة الدستور الغذائي؛ وسير عمل اللجنة التنفيذية؛ وتحديث استراتيجية هيئة الدستور الغذائي للاتصالات؛ ودور رئيس هيئة الدستور الغذائي ونوابه لأغراض المادة 5-1 من اللائحة الداخلية.

الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة (البند 2 من جدول الأعمال)

¹ الوثيقة CX/EXEC 14/69/1.

² الوثيقة CX/CAC 14/37/10 Add.1.

مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها (البند 2 (أ) من جدول الأعمال)³

الجزء الأول - المشروع المقترح ومشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة عند الخطوات 8 و 8/5 أو 5 المعجلة

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

التوصيات المتعلقة بإدارة مخاطر الكلورامفينيكول والدهنج الأخضر والكريبادوكس والفورازوليدون والنتروفورال والكلوربرومازين والسيتيلين والأولاكندوكس

6- قدم بعض الأعضاء تعليقات مفادها أن اللغة الحالية ملزمة بشكل مفرط ولا تعترف اعترافاً كافياً بدور الهيئات المختصة في اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المخاطر على المستوى الوطني ومسؤولياتها عن ذلك؛ وأنه ينبغي وضع التوصيات المتعلقة بإدارة المخاطر فقط بعد انتهاء تقييم لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أن أحد الأعضاء تساوره شواغل بشأن اعتماد التوصيات المتعلقة بإدارة مخاطر بالنظر إلى أنه ينبغي دراسة بعض المركبات على أساس كل حالة على حدة.

7- وأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أن اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية صاغت التوصيات المتعلقة بإدارة المخاطر، تاركة قدراً من المرونة للسلطات الوطنية لتنظيم استخدام هذه المركبات. وقد أخذت مناقشة اللجنة في الاعتبار المخاوف المتعلقة بالثغرات التي تشوب البيانات وصاغت توصيات لإدارة المخاطر مختلفة بالنسبة لمركبات كانت البيانات كافية لتحديد مخاوف صحية واضحة (قُدِّمت إلى الخطوة 8/5) عنها، وللمركبات التي تطلبت ثغرات البيانات المتعلقة بها إجراء استعراض (أبقيت عند الخطوة 4 وأدرجت في قائمة الأولويات لتقييمها أو تعيد تقييمها لجنة الخبراء المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية).

8- وأبلغت الأمانة اللجنة التنفيذية أن التوصيات المتعلقة بإدارة المخاطر تعكس توافق الآراء السائد في اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

الخلاصة

9- أوصت اللجنة التنفيذية، مقررة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد المشروع المقترح للتوصيات المتعلقة بإدارة المخاطر.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية

الخطوط التوجيهية لمكافحة الشعرينية الحلزونية (Trichinella spp) في لحوم الخنزيريات

10- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنه تم تقديم الخطوط التوجيهية لاعتمادها عند الخطوة 8/5. وأحاطت علماً ببعض الشواغل المتعلقة بإتاحة تقرير مشاورة الخبراء في وقت متأخر وبقلة الوضوح فيما يخص تنفيذ الخطوط التوجيهية إضافة إلى التعليقات التي قدمتها المنظمة العالمية لصحة الحيوان. ووافقت اللجنة التنفيذية على أن توصي باعتمادها عند الخطوة 5. وستقدم الفاو

³ الوثيقة CX/EXEC 14/69/2؛ وثيقة الاجتماع 7 (تصويب لأحكام المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية محالة إلى الدورة السابعة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها)؛ وثيقة الاجتماع 8 (تعليق مقدم من رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة).

ومنظمة الصحة العالمية المزيد من المعلومات لتحسين فهم عملية التنفيذ وسترفعان تقريراً في الوقت المناسب إلى اللجنة المعنية بنظافة الأغذية.

الخلاصة

11- أوصت اللجنة التنفيذية، مقرّة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد الخطوط التوجيهية عند الخطوة 5.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية

معايير الأداء لطرق تحديد التوكسينات البحرية (القسم 1 إلى 8-6) في المواصفة الخاصة بالرخويات الحية والنيئة الثنائية الصمامات

12- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات قد صادقت على المقترح المقدم من اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية مع تعديلات. وأعرب عن شواغل تتعلق بتصنيف الاختبار الأحيائي للفنران المستخدم على نطاق واسع كأسلوب من النوع الرابع، مفادها أنه سيكون لهذا القرار تأثير على التجارة وأنه ينبغي إعادة المقترح إلى اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية أو اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات لمزيد من النظر فيه. وأعرب آخرون عن تأييدهم للقرار الذي اتخذته اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات والذي يتماشى مع اقتراح اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية، وأشاروا إلى أن تصنيف الأساليب ليس هرمياً وأن هذه الأساليب جميعها هي محط إقرار من وجهة نظر تنظيمية.

13- وأشارت "اللجنة التنفيذية" إلى أن اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات تعالج الشواغل المتعلقة بالأساليب البيولوجية بطريقة أعم.

الخلاصة

14- وافقت اللجنة التنفيذية، مقرّة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، على التوصية باعتماد القسم 1 إلى 8-6 كما عدّلته اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات.

المواصفة الخاصة بمنتجات المحار المروحي النيء الطازج والسريع التجميد

15- أوصت اللجنة التنفيذية، مقرّة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد المواصفة مع الإشارة في الوقت نفسه إلى ضرورة مصادقة اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية على أحكام التوسيم.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة

مواصفات فاكهة زهرة الآلام والدوريان والبابامية

16- أوصت اللجنة التنفيذية، مقرّه باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد المواصفات وأشارت في الوقت نفسه إلى أنه ينبغي للجنة المعنية بتوسيم الأغذية أن تصادق على أحكام التوسيم.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية

17- أوصت اللجنة التنفيذية باعتماد أحكام المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية مع التصويبات التي أعدتها أمانة هيئة الدستور الغذائي (وثيقة الاجتماع 7).

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية

المستويات القصوى للفومونيزين في الذرة ومنتجات الذرة وخطط أخذ العينات المصاحبة لها

18- أوصت اللجنة التنفيذية باعتماد المستويات القصوى وخطط أخذ العينات وأشارت في الوقت نفسه إلى أنه ينبغي للجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات المصادقة على خطط أخذ العينات.

خلاصة عامة (البند 2(أ) الجزء الأول)

19- بالإضافة إلى التعليقات والقرارات الواردة أعلاه، أوصت اللجنة التنفيذية، مقرّة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد جميع المواصفات الأخرى والنصوص ذات الصلة التي لم تقدم بشأنها أية تعليقات محددة.

20- أخذت اللجنة التنفيذية علماً بوجهة نظر ممثل منظمة الصحة العالمية القائلة بأن ولاية اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء الاستعراض التقييمي لا تتمثل في "التوصية" أو عدم التوصية باعتماد مشروع نص من قبل الهيئة - فالقرار بشأن ما إذا كان ينبغي اعتماد نص أو عدم اعتماده هو من اختصاص الهيئة؛ وإن مهمة اللجنة التنفيذية، بدلاً من ذلك، تكمن في التحقق من استيفاء جميع المعايير المنصوص عليها في القسم ذي الصلة من دليل الإجراءات، وبالتالي من أن النص المعني جاهز للنظر فيه من قبل الهيئة عند الخطوة 8.

الجزء الثاني - مشاريع المواصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5

خلاصة عامة

21- أوصت اللجنة التنفيذية، مقرّة باستيفاء معايير الاستعراض التقييمي، باعتماد جميع النصوص المقدمة عند الخطوة 5.

رصد وضع المواصفات (البند 2(ب) من جدول الأعمال)⁴

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

اقترح استعراض المواصفة المعنية بمستحضر المتابعة

22- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنه في الوقت الذي من المقرر فيه الانتهاء من هذا العمل بحلول عام 2017، فإن وضع مستحضر متابعة ومواصفة لهيئة الدستور الغذائي لهذه المنتجات يفتضي إجراء مناقشة قبل المضي قدماً في العمل.

23- وذكر ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة التنفيذية بأن منظمة الصحة العالمية لا تزال تعتبر أنه لا حاجة إلى وضع مواصفة بشأن مستحضر للمتابعة، وذلك نظراً إلى أنه في حال اعتبرت هذه السلعة بديلاً لحليب الثدي، فإنه ينبغي لها الامتثال للمواصفة المتعلقة بالمستحضرات الخاصة بالرضع ومواصفة المستحضرات الغذائية الخاصة بالرضع والمستحضرات المستخدمة

⁴ الوثيقة CX/EXEC 14/69/3؛ وثيقة الاجتماع 8 (تعليق من رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة).

في أغراض طبية خاصة بالرضع (مواصفة الدستور الغذائي 1981-72)؛ وبالنسبة إلى الاستخدامات الأخرى، تطبق المواصفة ذات الصلة بمساحيق الألبان ومسحوق القشدة

(مواصفة الدستور الغذائي 1999-207). وقد نشرت منظمة الصحة العالمية واليونيسيف بياناً رسمياً بهذا الشأن. وأشار الممثل كذلك إلى أن مسألة ما إذا كان ينبغي للدستور الغذائي وضع مواصفة أو الحافظ عليها بالنسبة لسلعة تُشكك في وجودها منظمة راعية لهيئة الدستور الغذائي هي مسألة مبدأ تبرز إجراء مناقشة واتخاذ قرار من قبل الهيئة.

24- وأشار بعض الأعضاء إلى أنه هذا المنتج متداول تجارياً وإلى أنه من الضروري استعراض المواصفة الموجودة لتجنب الالتباس في التجارة وضمن سلامة المنتج.

الخلاصة

25- نوهت اللجنة التنفيذية بمداخلة منظمة الصحة العالمية، وأشارت إلى أن العمل يمضي حسب الجدول الزمني المحدد بهدف استكماله بحلول عام 2017. وأشارت اللجنة التنفيذية كذلك إلى أن اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية قد قامت بوضع وثيقة نقاش تنظر في نطاق التنقيح والحاجة إلى وضع مواصفة. وأوصت اللجنة التنفيذية أن تراعي اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية في مداولاتها شواغل منظمة الصحة العالمية.

المشروع المقترح لتعديل المواصفة المعنية بالأغذية المجهزة القائمة على الحبوب للرضع وصغار الأطفال لإدراج قسم جديد بآء للرضع الأكبر سناً لناقصي الوزن والأطفال الصغار

26- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن هذه المسألة متأخرة عن موعدها، وأن اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية تعيد النظر في النطاق.

الخلاصة

27- شجعت اللجنة التنفيذية اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية على تأكيد نطاق العمل بما في ذلك الحاجة إلى وضع مواصفة، مع الأخذ في الاعتبار التوجيهات المقدمة من منظمة الصحة العالمية.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية

28- أشارت اللجنة التنفيذية إلى التقدم الجيد المحرز في عمل اللجنة، وإلى أهمية المشورة العلمية المقدمة من الفاو ومنظمة الصحة العالمية؛ وإلى أن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية قد تستفيد من معرفة متى ستتوافر مشورة الفاو/منظمة الصحة العالمية.

29- وأشار ممثل الفاو إلى أنه من الضروري، لتيسير تخطيط أفضل للموارد ووجود عملية فعالة لتقديم المشورة العلمية إلى اللجنة المعنية بنظافة الأغذية، تحديد الطلب بوضوح في مرحلة المقترح والنظر في وضع جدول زمني للتنفيذ مدته سنتان.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالسكر

30- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن هذه هي المرة الثانية التي طُلب فيها وقت إضافي لاستكمال المواصفة المتعلقة بعصير قصب السكر المجفف غير المنبذ. ووافقت اللجنة التنفيذية على الطلب

من كولومبيا، بوصفها البلد المضيف للجنة المعنية بالسكر، تقديم مزيد من الإيضاح حول العقبات التي تعترض سبيل وضع المواصفة والتوصية بتقديم توقعات واقعية لاستكمالها.

خلاصة عامة (البند 2(ب))

31- إضافة إلى التعليقات والقرارات المذكورة أعلاه، أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن العمل بشأن مواصفات أخرى ونصوص ذات صلة يسير وفقاً للجدول الزمني ويتبع التوصيات التي قدمت سابقاً في الاستعراض التقييمي.

مقترحات لوضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة (البند 2(ج) من جدول الأعمال)⁵

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

قائمة أولويات العقاقير البيطرية لغرض تقييمها أو إعادة تقييمها من لجنة الخبراء المشتركة

32- فيما يتعلق بطلب اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية إلى الهيئة بشأن إدراج الإيثوكسيكوبين في "قائمة الأولويات"⁶، أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن المواد المضافة إلى الأعلاف ليست مدرجة في اختصاصات اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لكن اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية وهيئتها الاستشارية، أي لجنة الخبراء المشتركة، تملكان الخبرة اللازمة لوضع توصيات بشأن هذه المادة. ولذلك، أيدت اللجنة التنفيذية إدراج الإيثوكسيكوبين في "قائمة الأولويات".

مسائل أخرى

مواصفة لمسحوق مصل اللبن

33- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن المقترح المتعلق بعمل جديد لوضع مواصفة لمسحوق مصل اللبن، الذي تقدمت به الدانمرك، يندرج في إطار ولاية اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان وأن وثيقة المشروع تتطلب إجراء المزيد من المشاورات مع البلدان الأخرى ومعلومات بشأن التجارة الدولية في هذه المنتجات.

34- وقد وافقت اللجنة التنفيذية على توصية الهيئة بإنشاء مجموعة عمل إلكترونية لمراجعة وثيقة المشروع لتقييمها من خلال اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، إن أعيد إحيائها، في دورة الهيئة واللجنة التنفيذية عام 2015. وأشارت اللجنة التنفيذية إلى العرض الذي تقدمت به نيوزيلندا لمشاركة الدانمرك في رئاسة مجموعة العمل الإلكترونية.

مواصفات الأجبان المجهزة

35- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن الهيئة، في دورتها السادسة والثلاثين، قد أنشأت مجموعة عمل إلكترونية لإجراء دراسة أخرى حول إمكانية وضع مواصفة للأجبان المجهزة، واعتماداً على نتائج هذه الدراسة تم إعداد وثيقة مشروع لعمل جديد وتقديم تقرير إلى الهيئة في دورتها السابعة والثلاثين.

⁵ الوثيقة CX/EXEC 14/69/4؛ وثيقة الاجتماع 8 (تعليق مقدم من رئيس اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة؛ وثيقة الاجتماع 9 (مقترح من الدانمرك، مشروع مقترح مواصفة لمسحوق مصل اللبن).

⁶ الوثيقة CX/CAC 14/37/10.

36- ورغم أن هذا البند قد أضيف خلال اعتماد جدول الأعمال، فإن اللجنة التنفيذية رأت أنها ليست في وضع يمكنها من إجراء الاستعراض التقييمي ووافقت على إرجاء النظر في تقديم وثيقة المشروع إلى الهيئة.

خلاصة عامة (البند 2 ج))

37- بالإضافة إلى التعليقات والتوصيات المذكورة أعلاه، وافقت اللجنة التنفيذية على التوصية بأن تقوم الهيئة باعتماد كافة البنود المقترحة الأخرى المقترحة كعمل جديد.

الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ العام (البند 3 من جدول الأعمال)⁷

38- أعادت اللجنة التنفيذية التأكيد على أهمية وضع أدوات لرصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية، وكذلك توضيح المعايير المستخدمة للرصد، والاحتفاظ بالمؤشرات المحددة في الخطة الاستراتيجية بالصيغة التي اعتمدها الهيئة في دورتها السادسة والثلاثين؛ والإبلاغ قياساً إلى هذه المؤشرات في الجدول الزمني المحدد في الخطة.

39- وبشكل عام، لم يلق اقتراح وضع مؤشرات أرفع مستوى للأهداف الاستراتيجية أو غيرها من الأهداف، وأشير إلى أن الخطة الاستراتيجية اعتمدت أصلاً لتستخدم في رصد تنفيذها المعلومات الموجودة أو التي يمكن الحصول عليها بسهولة. ويمكن النظر في المؤشرات الحالية جنباً إلى جنب لتقييم التقدم الشامل الذي أحرزته هيئة الدستور الغذائي في تحقيق أهدافها الاستراتيجية.

40- وعبر ممثل منظمة الصحة العالمية عن استعداد منظمته والفاو للمساهمة بالبيانات لدعم عملية رصد الخطة الاستراتيجية. وواقع الأمر أن العديد من البيانات متاحة بالفعل، لا سيما بالنسبة للأنشطة المرتبطة بحساب أمانة الدستور الغذائي. وأشار إلى أن عمل المنظمات الراحية بشكل عام يسترشد أيضاً بعملية التخطيط الاستراتيجي، مع وجود عدد محدود جداً من المؤشرات لوصف خط أساس وغاية ما. كما أشار إلى أن الدستور الغذائي يركز على عدد قليل من المؤشرات التي تمثل أداءه. ونظراً إلى أنه يمكن لمؤشرات الرصد في حد ذاتها أن تتطلب موارد كثيرة، فإنه من المهم موازنة الموارد المستخدمة لتنفيذ الخطة مع تلك المطلوبة للنهوض بالولاية الرئيسية للدستور الغذائي والمتمثلة في وضع المواصفات.

41- وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً باقتراح مفاده أن تضع الأمانة أيضاً جدولاً زمنياً لإجراء استعراض منتصف المدة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية.

الخلاصة

42- وافقت اللجنة التنفيذية على إنشاء إطار لرصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك آليات لجمع البيانات بصورة منتظمة (مثل النماذج) لتسهيل الحصول على معلومات من اللجان المتعددة إذا ما كانت هذه اللجان الجهات الرئيسية المقدمة لمعلومات الرصد.

43- وأوصت اللجنة التنفيذية بتكليف الأمانة بوضع هذا الإطار باستخدام مصادر البيانات الموصى بها في ورقة النقاش والاقتراحات الأخرى التي قدمت أثناء نقاشات اللجنة التنفيذية. ويمكن استخدام إطار الرصد هذا لإعداد تقرير أولي عن التقدم المحرز وتقديمه إلى اللجنة التنفيذية في دورتها القادمة وإلى الهيئة في دورتها الثامنة والثلاثين. وسُلم أيضاً بأن من المتوقع أن يكون إطار الرصد هذا تكرارياً لتحقيق أقصى قدر من الفعالية.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 4 من جدول الأعمال)

ميزانية الدستور الغذائي⁸

44- أخذت اللجنة التنفيذية علماً مع التقدير بزيادة مساهمة منظمة الصحة العالمية في ميزانية الدستور الغذائي منذ فترة السنتين الماضيتين والمساهمات العينية التي تقدمها الحكومات المضيفة، بما في ذلك المنسقون وإعارة موظفين من جمهورية كوريا واليابان. ورأت اللجنة التنفيذية أنه ينبغي إبراز هذه المساهمات بشكل أكبر في التقارير المقبلة.

45- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى نقص الإنفاق الكبير خلال فترة السنتين 2012-2013 وإلى أن ذلك يعزى بالأساس إلى شواغر لفترة طويلة، أدت إلى تحقيق وفورات في الأسفار إضافة إلى الوفورات الناجمة عن القيود المتعلقة بالأسفار المفروضة على نطاق المنظمة. كما أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن أموال الدستور الغذائي غير المنفقة لا يمكن ترحيلها إلى فترة سنتين جديدة نظراً إلى أنه يجري، وفقاً لقواعد الفاو⁹ إلغاء الأموال غير المنفقة من مخصصات فترة السنتين من الاعتمادات.

46- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى ضرورة توزيع التكاليف على مستوى اللجنة من أجل إبلاغ أعضاء اللجنة التنفيذية بشكل أفضل بأعباء العمل مقابل إنفاق برنامج الدستور الغذائي، وإلى ضرورة إدراج عدد دورات الدستور الغذائي في التقرير.

47- وأخذت اللجنة التنفيذية علماً بأن بند المبالغ المستردة يمثل جزءاً كبيراً من الميزانية ولا يوزع إلى منتجات وخدمات محددة يتم شراؤها داخل الفاو. وينبغي إيلاء الاعتبار لمقارنة تكاليف المبالغ المستردة بالخدمات الخارجية.

48- ودعت اللجنة التنفيذية إلى تحسين عملية وضع الميزانية وتخطيط العمل من أجل الحد من خطر زيادة ونقص الإنفاق. وأشارت كذلك إلى أن من شأن تزويد الأمانة بالعدد الكامل من الموظفين وتحديث ممارسات العمل أن يمكنها من الاستجابة بشكل أفضل لمطالب الهيئة.

الخلاصة

49- إن اللجنة التنفيذية:

1- أخذت علماً بتقرير الأمانة ورحبت بالدعم المالي المستمر من المنظمين الراعيين، بما في ذلك الزيادة الكبيرة من منظمة الصحة العالمية منذ فترة السنتين 2012-2013 إضافة إلى المساهمات العينية من خارج ميزانية الدستور الغذائي في برنامج الهيئة بما يشمل إعارة موظفين معنيين بالموصفات الغذائية لأمانة هيئة الدستور الغذائي ومساهمات

⁸ الوثيقة CX/CAC 14/37/12.

⁹ المادة الرابعة من اللائحة المالية للمنظمة.

- حكومات البلدان الأعضاء التي تستضيف الدورات، وهو ما ينبغي إبرازه بشكل أكبر في التقارير المقبلة.
- 2- وأحاطت علما بنقص الإنفاق (2012-2013) قياسا إلى الميزانية الأولية والأسباب المقدمة بهذا الشأن وسلطت الضوء على ضرورة اعتماد عملية أفضل لوضع الميزانية وتخطيط العمل لتوقع الاحتياجات في المستقبل واستخدام الميزانية المرصودة بشكل أكثر كفاءة، فضلا عن تزويد أمانة الدستور الغذائي بالعدد الكامل من الموظفين.
- 3- وأعربت عن ضرورة ضمان المزيد من الشفافية فيما يتعلق بتوزيع تحميل التكاليف ودراسة إمكانية الاستعانة بموردين خارجيين لخدمات مختارة دون المساس بالجودة.
- 4- وأخذت علما بالوفورات في فترة السنتين 2014-2015 بسبب الشواغر الحالية وبأن من شأن إجمالي المصروفات أن يقترب كثيرا من الميزانية المرصودة نظرا إلى الزيادة التي سيشهدها الإنفاق على الاتصالات، والموقع الشبكي، وخدمات الترجمة التحريرية/الشفوية والمطبوعات.
- 5- وشجعت أعضاء الدستور الغذائي على الدعوة إلى رصد اعتمادات كافية في الميزانية من خلال الأجهزة الرئاسية للمنظمتين الراعيتين.

الدعم العلمي المقدم من الفاو ومنظمة الصحة العالمية إلى هيئة الدستور الغذائي¹⁰

- 50- أعرب الأعضاء عن قلقهم حيال فجوة التمويل الحالية.
- 51- وتم تأكيد وجود تعاون تام وسلس بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية بشأن تحديد الأولويات لتقديم المشورة العلمية المطلوبة من جانب الدستور الغذائي.

الخلاصة

- 52- إن اللجنة التنفيذية:
- 1- أعربت عن تقديرها للدعم العلمي الذي تقدمه الفاو ومنظمة الصحة العالمية.
- 2- وشددت على أهمية توفير التمويل اللازم لضمان تقديم المشورة العلمية التي تكتسي أهمية بالغة لوضع المواصفات.
- 3- وأشادت بمساهمات البلدان الأعضاء من خارج الميزانية.
- 4- وسلطت الضوء على الشواغل المتعلقة بالفجوات في التمويل والتي يمكن أن تؤخر تقديم المشورة العلمية ومن ثم قد تطل خطة عمل الدستور الغذائي.
- 5- وشجعت الفاو ومنظمة الصحة العالمية على مواصلة دعم أنشطة الدستور الغذائي وأنشطة المشورة العلمية ذات الصلة وتمويلها.

ورقة مناقشة بشأن التمويل المستدام لإسداء المشورة العلمية للدستور الغذائي والدول الأعضاء¹¹

¹⁰ الوثيقة CX/CAC 14/37/12-Add.1

¹¹ الوثيقة CX/CAC 14/37/12-Add.2

53- أشارت اللجنة التنفيذية إلى اختلاف آليات الميزانية بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية والصعوبات التي تواجهها الفاو ومنظمة الصحة العالمية في جمع التمويل من مصادر مختلفة لتقديم المشورة العلمية حسب ما يطلبه الدستور الغذائي.

54- ونظرت اللجنة التنفيذية في الخيارات الثلاثة لتأمين التمويل اللازم للمشورة العلمية الواردة في الوثيقة وأعربت عن تأييدها لمواصلة دراسة الخيارين 1 و3 مع الإشارة إلى أن الخيار 2 غير قابل للتنفيذ على المدى القصير بسبب السياسات التي تعتمد عليها الفاو ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالتمويل من الجهات الفاعلة "غير الحكومية" وعدم الاهتمام الواضح في صفوف الجهات المانحة الرئيسية من غير الدول في الفاو ومنظمة الصحة العالمية.

55- كما أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن الخيار 1 على وجه الخصوص يقتضي ضرورة ترجمة الالتزام الجماعي القوي للدول الأعضاء إلى إجراءات ملموسة في الأجهزة الرئاسية للفاو ومنظمة الصحة العالمية.

56- وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن مساهمات البلدان الأعضاء، بالصيغة المقترحة في إطار الخيار 3، طوعية وينبغي عدم الخلط بينها وبين الاشتراكات المقررة للفاو ومنظمة الصحة العالمية. وتم الإعراب عن شواغل حيال قبول الحكومات الوطنية لأنصبه مقررة جديدة حتى وإن كانت طوعية.

57- ودارت نقاشات بشأن طبيعة الخيارات المعروضة في الوثيقة وجدواها وجداولها الزمنية الممكنة. وسلط الأعضاء الضوء على الدروس التي يمكن استخلاصها من بعض استراتيجيات التمويل التي تعتمد عليها أجهزة أخرى تعمل بموجب المادتين 6 و14 من دستور الفاو، مثل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ومن مبادرات مثل حساب الأمانة المشترك بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية. كما أثارت اللجنة التنفيذية مسألة الأسباب الكامنة وراء تحقيق المبادرات السابقة في هذا المجال، مثل المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية، نجاحاً أقل مما كان متوقعاً.

الخلاصة

58- إن اللجنة التنفيذية:

1- أوصت بأن تقوم الهيئة بدراسة الخيارات الثلاثة مع الإشارة إلى أن الخيار 2 غير قابل للتنفيذ على المدى القصير وبإسداء توجيهات إضافية للفاو ومنظمة الصحة العالمية بشأن الخيارات التي ينبغي مواصلة دراستها والعمليات الممكنة.

2- وطلبت من الفاو ومنظمة الصحة العالمية بحث الدروس المستخلصة من آليات التمويل المستخدمة من قبل أجهزة أخرى تعمل بموجب المادتين 6 و14 من دستور الفاو، مثل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ومن مبادرات مثل حساب الأمانة المشترك بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية، ومن أسباب عدم نجاح المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية.

3- ودعت الفاو ومنظمة الصحة العالمية إلى دراسة إمكانية إعادة تخصيص الأموال اللازمة للمشورة العلمية من أية أموال لم تستخدم من الميزانية العادية للدستور الغذائي.

4- وناشدت أعضاء هيئة الدستور الغذائي:

- النظر في تقديم مساهمات عينية للمشورة العلمية؛

- وبذل الجهود على الصعيدين الوطني والإقليمي بهدف جمع الأموال لغرض المشورة العلمية وتقديمها كمساهمة إلى الفاو ومنظمة الصحة العالمية.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى: الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في هيئة الدستور (البند 5 من جدول الأعمال)¹²

59- أوصت اللجنة التنفيذية المديرين العاملين للفاو ومنظمة الصحة العالمية بما يلي:

- 1- الموافقة على الطلبات الواردة من:
 - رابطة المنتجات العشبية الأمريكية (AHPA)
 - الجمعية الدولية لمنتجات وممارسات صناعة الخمر (OENOPPIA)
 - المنظمة العالمية لأحماض EPA و DHA Omega-3s (GOED)
 - مؤسسة NSF الدولية
- 2- وعدم الموافقة على الطلبات الواردة من:
 - المركز الدولي لقانون البيئة المقارن (CIDCE) نظرا إلى أن اللجنة التنفيذية تحتاج إلى المزيد من التفاصيل بشأن الطريقة التي تعتمزم بها هذه الجهة مقدمة الطلب المساهمة في برنامج الدستور الغذائي.
- 3- وتأجيل الموافقة على الطلبات الواردة من:
 - مجلس ستيفيا الدولي (ISC) إلى حين تقديمه ما يكفي من المعلومات بشأن الأسباب الكامنة وراء عدم سعيه إلى المشاركة في عمل هيئة الدستور الغذائي تحت إطار منظمة مشرفة ينضوي تحت لوائها وتعمل بشأن قضايا مماثلة تتعلق بالمُحليات. وسيتم البت في الطلب المقدم عندما تجري دراسة رد المجلس والموافقة عليه من قبل الفاو ومنظمة الصحة العالمية.
- 4- وأشارت إلى أن العديد من المراقبين الذين جرت الموافقة عليهم غير نشطين لأسباب مختلفة، وإلى أنه بإمكان الأمانة تقييم المشاركة من خلال البيانات التي يقدمها نظام التسجيل الإلكتروني. واستنادا إلى هذا التقييم، يمكن الاتصال بالمراقبين غير النشطين للتحقق مما إذا كانوا لا يزالوا مهتمين بالمشاركة في عمل الدستور الغذائي.

المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 6 من جدول الأعمال)

¹² الوثائق CX/EXEC 14/69/5 و (AHPA) CRD 1 و (CIDCE) CRD 2 و (OENOPPIA) CRD 3 و (GOED) CRD 4 و (NSF) CRD 5 و (NSC) CRD 6.

مشروع وحساب الأمانة المشتركان بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 6(أ) من جدول الأعمال)¹³

60- عرضت ممثلة منظمة الصحة العالمية الوثائق وقدمت آخر المستجدات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بتقييم نهاية فترة المشروع الخاص بحساب أمانة الدستور الغذائي الذي سينتهي في ديسمبر/كانون الأول 2015، والأفكار الأولية للمبادرة اللاحقة له. وشددت على التعاون الجاري بين منظمة الصحة العالمية والفاو من أجل إجراء تقييم نهاية فترة المشروع تحت إشراف وحدة التقييم لدى منظمة الصحة العالمية، وذكرت أنهم يتوقعون تلقي تقرير نهائي من شركة التقييم الخارجية المتعاقد معها في الوقت المناسب في بداية عام 2015 من أجل رفع تقرير إلى اللجنة التنفيذية والهيئة مقدما ولتوفير المعلومات اللازمة لعملية وضع المبادرة اللاحقة.

61- وقدم بعض الأعضاء تعليقات بشأن الطبيعة الحيوية لعمل حساب الأمانة في أقاليمهم وفي سياق الشمولية وبناء القدرات. وتم اقتراح تعزيز أمانة حساب أمانة الدستور الغذائي من أجل تقديم المزيد من المساعدة إلى المشاركين في هذا الحساب للحصول على تأشيرات الدخول في الوقت المناسب.

62- وقالت ممثلة منظمة الصحة العالمية، في معرض ردها على أسئلة الأعضاء، إنهم يتطلعون إلى توثيق أوصر التعاون مع المكاتب الإقليمية للفاو ومنظمة الصحة العالمية والمنسقين المعنيين في التخطيط للأنشطة التدريبية للدستور الغذائي في الأقاليم. ولدى الاعتراف بصعوبة الحصول على تأشيرات الدخول لبعض الأشخاص الذين يمول حساب أمانة الدستور الغذائي سفرهم، تم التأكيد على أن أمانة الحساب يمكن لها فقط تيسير إصدار الحكومات المضيفة لتأشيرات الدخول من خلال تقديم رسائل تدعم طلبات التأشيرات، على أن يحدث ذلك فقط في الوقت المناسب من العملية.

الخلاصة

63- إن اللجنة التنفيذية:

- 1- أشادت مع التقدير بالدعم المالي الذي قدمته الجهات المانحة لحساب أمانة الدستور الغذائي.
- 2- وأحاطت علما بأن حساب أمانة الدستور الغذائي سينتهي في ديسمبر/كانون الأول 2015، كما كان مخطط في البداية.
- 3- وأشارت إلى التقدم المحرز في وضع المبادرة اللاحقة له.
- 4- وتطلعت إلى نجاح إنهاء حساب أمانة الدستور الغذائي، إضافة إلى الأخذ بزمام المبادرة اللاحقة له في الوقت المناسب.

المسائل الناسئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: النظر في طلبات الحصول على المشورة العلمية (البند 6(ب) من جدول الأعمال)¹⁴

¹³ الوثائق CX/CAC 14/37/13 و CX/CAC 14/37/14-Add.1 ووثيقة الاجتماع العاشر (صحيفة الوقائع المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المبادرة اللاحقة لحساب الأمانة للدستور الغذائي).

¹⁴ الوثيقتان CX/CAC 14/37/14 و CX/CAC 14/37/14-Add.1.

64- سلطت ممثلة منظمة الصحة العالمية الضوء على اجتماعات الخبراء وما توصلت إليه من نتائج بشأن مختلف جوانب مجال سلامة الأغذية والتغذية دعماً لعمل الدستور الغذائي، بما في ذلك المشروع المشترك بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية بشأن السموم الفطرية في الذرة الرفيعة الذي يدعمه حساب الأمانة (2012-2014)¹⁵. وشددت على أن عدد طلبات المشورة العلمية التي لا تزال عالقة أخذ في التزايد وأن القيود المفروضة على الموارد قد تطل قدره الفاو ومنظمة الصحة العالمية على الاستجابة في الوقت المناسب.

65- وشددت ممثلة الفاو على أهمية تنمية القدرات في البلدان النامية والأقاليم المحتاجة. وقد مُنحت للوثيقة المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال بنية جديدة لجعلها أداة أفضل للمناقشة في اللجنة التنفيذية والهيئة. ولدى تطلعها إلى المستقبل، أعربت عن أملها في أن تؤدي لجان التنسيق الإقليمية دوراً أكبر في مناقشة احتياجات تنمية القدرات وتحديدها في الأقاليم التابعين لها.

الخلاصة

66- إن اللجنة التنفيذية:

- 1- أعربت عن تقديرها للفاو ومنظمة الصحة العالمية على تقديم كل المشورة العلمية الأساسية المحددة والمنفذة في دعم مباشر لعمل هيئة الدستور الغذائي.
- 2- وأشارت إلى القيود المفروضة على الموارد التي تواجهها المنظمتان الراعيتان والتي قد تمس تقديم المشورة العلمية في الوقت المناسب.
- 3- ودعت أعضاء الدستور الغذائي إلى توفير الدعم المالي وغير ذلك من أشكال الدعم للفاو ومنظمة الصحة العالمية من أجل ضمان تقديم المشورة العلمية في الدستور الغذائي.
- 4- وأحاطت علماً بأنشطة تنمية القدرات الهامة في مجالي سلامة الأغذية وجودتها، وأعربت عن تقديرها لكل من الفاو ومنظمة الصحة العالمية لما تبذلانه من جهود.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)¹⁶

67- أُحييت اللجنة التنفيذية علماً بأن مشروع جدول الأعمال المؤقت يتضمن البنود الاعتيادية من جدول الأعمال وأن البند المتعلق بتقارير لجان التنسيق المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية (البند 3) قد تم حذفه عن غير قصد.

68- ووافقت اللجنة التنفيذية على مشروع جدول الأعمال المؤقت وأشارت إلى أن المديرين العاملين للفاو ومنظمة الصحة العالمية سيعدان جدول الأعمال النهائي.

ما يستجد من أعمال وعمل اللجنة في المستقبل (البند 8 من جدول الأعمال)

(أ) إدارة أعمال الدستور الغذائي

69- أثيرت هذه المسألة عقب اقتراح قدمته اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثامنة والعشرين¹⁷ إلى اللجنة التنفيذية.

¹⁵ الفقرة 14 من الوثيقة CX/CAC 14/37/14.

¹⁶ الوثيقة CX/EXEC 14/69/6.

¹⁷ الفقرة 122 من الوثيقة REP 14/GP.

70- وأوضح مدير مكتب التقييم لدى الفاو أن التقييم أصبح على مدى السنوات أكثر تنظيماً وأصبح يشكّل أداة مفيدة للرد على الأسئلة المعقّدة بمصداقية وعمق تحليلي. وأوضح كذلك أن التقييم قد يكون عملية مكلفة تستغرق الكثير من الوقت، وأن بعض القضايا يمكن أن تعالج بشكل أفضل من خلال المراجعات الداخلية أو بواسطة تحليل العمليات عبر الاستعانة باستشاريين في مجال الإدارة. وشدّد على أنه إذا كان من المتوخى إجراء تقييم، فينبغي تحديد أسئلة تقييمية واضحة.

71- ونصح مدير مكتب التقييم اللجنة التنفيذية بأن تنظر في تنفيذ خطوتين متتابعين من أجل تقييم الاحتياجات:

1- لاستكشاف ما إذا كانت المراجعة الداخلية للعمليات قادرة على أن تحل القضايا من خلال دراسة للأمانة بالتعاون مع استشاري في مجال الإدارة.

2- وإشراك مكتب التقييم فيما خص الجوانب التي تتطلب تقييماً موضوعياً خارجياً، وحيث يمكن للأجهزة الراعية أن تأخذ بزمام المبادرة.

72- وأشارت ممثلة منظمة الصحة العالمية إلى أن النقص الواضح في كفاءة عمل الدستور الغذائي يمكن أن يعزى إلى عوامل متعددة مع إمكانية وجود أسباب مثل: (1) عدم كفاية الموظفين في أمانة الدستور الغذائي بسبب الشواغر لفترات طويلة؛ (2) هيكل الحوكمة الداخلية للدستور الغذائي؛ (3) العوامل التشغيلية مثل فترات تواتر اجتماعات أجهزة الدستور الغذائي؛ (4) عدم اكتمال النقيّد بالقواعد التي تضعها الهيئة والتي ترد في دليل الإجراءات؛ (5) تزايد مشاركة أعضاء الدستور الغذائي في عمل الهيئة، وهو ما يؤدي حتماً إلى تأخير الوتيرة فيما يتعلق بقيم الشمولية والشفافية. ويمكن لتقييم تأخذ بزمامه الأمانة أن يساعد على توضيح تفاعلات هذه الأسباب المحتملة ومساهمتها في المشاكل المطروحة.

73- ولاحظت اللجنة التنفيذية أنه ينبغي تحديد الشواغل الرئيسية وتحليلها قبل اتخاذ قرارات ملموسة بشأن الطريق إلى الأمام. ولاحظت اللجنة كذلك أنه قد يكون من الأفضل تناول هذه المسألة من خلال وثيقة مناقشة من إعداد الأمانة بالتعاون مع الفاو ومنظمة الصحة العالمية.

74- إن اللجنة التنفيذية:

1- وافقت على إمكانية تنفيذ عملية مكونة من مرحلتين، داخلية أولاً بقيادة الأمانة، وخارجية ثانياً، من أجل تقييم إدارة عمل الدستور الغذائي.

2- وطلبت من الأمانة القيام، بالتعاون مع الفاو ومنظمة الصحة العالمية، بإعداد وثيقة تحدد النطاق والعمليات لتقييم إدارة عمل الدستور الغذائي لكي تنظر فيها اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في مايو/أيار 2015. وينبغي لخلفية هذه الوثيقة أن تتضمن أيضاً تحليلاً لتنفيذ تقييم الدستور الغذائي لعام 2002. ومع مراعاة التعليقات التي قدمت في اللجنة المعنية بالمبادئ العامة، سيتم بدء الاستعراض الداخلي الذي تقوده الأمانة في شكل ستحدده وتوافق عليه الهيئة في دورتها الثامنة والثلاثين. كما ستنظر الهيئة في أسباب وعملية إجراء استعراض خارجي.

(ب) عمل اللجنة التنفيذية

75- عرضت الأمانة المسألة التي طرحها وفد الكاميرون خلال الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بالمبادئ العامة¹⁸ في ما يخصّ فعالية اللجنة التنفيذية وطابعها التمثيلي.

76- وأشارت اللجنة إلى أن هذه المسألة ترتبط بشكل وثيق بالنقاش حول إدارة عمل الدستور الغذائي، وإلى إمكانية معالجتها في إطار وثيقة النقاش التي تم الموافقة عليها (انظر البند 8(أ) من جدول الأعمال).

(ج) معلومات محدّثة عن استراتيجية الاتصالات في هيئة الدستور الغذائي

77- ذكّرت اللجنة التنفيذية بأنه تم خلال الدورات السابقة مناقشة مسألة وضع استراتيجية الاتصالات في الدستور الغذائي. وتمثّلت الخطوة الأولى في إجراء مسح بشأن وجهة نظر أصحاب المصلحة تجاه الدستور الغذائي.

78- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أن عملية تقديم المناقصات لانتقاء شركة تقوم بالمشح قد استغرقت وقتاً أطول مما كان متوقّعا وحتى الآن لم يصدر إلا تقرير أولي جزئي يستند إلى مكون مسح إلكتروني. وعندما سيتم إتاحة المشح بالكامل وتحليله، يتوقع المضي قدماً بشكل سلسل في العمل بشأن استراتيجية الاتصالات.

79- وستعمل الأمانة بشكل وثيق مع الفاو ومنظمة الصحة العالمية بهذا الشأن. وسيتم إشراك الإدارات الفنية وتلك المعنية بالاتصالات على حد سواء لضمان تطابق هذه الاستراتيجية مع استراتيجيات المنظمات الشقيقة.

80- وسلّط الأعضاء الضوء على أهمية استراتيجية الاتصالات لتعزيز وعي جميع أصحاب المصلحة ليس فقط بشأن عمل الدستور الغذائي، بل أيضا بشأن المنافع الاقتصادية الناجمة عن المشاركة في مواصفات الدستور الغذائي واستخدامها. وتم التشديد على الحاجة إلى التواصل بشكل فعّال في جميع اللغات.

الخلاصة

81- إن اللجنة التنفيذية:

- 1- أشارت إلى التحديث الوارد بشأن وضع استراتيجية الاتصالات.
- 2- وشجّعت الأمانة على إتمام العملية ورفع تقرير إلى اللجنة التنفيذية في دورتها القادمة.

(د) دور رؤساء ونواب رؤساء الهيئة لأغراض المادة الخامسة-1 من اللائحة الداخلية

82- عرض منسق أوروبا هذا البند مؤكدا أن جميع رؤساء اللجنة التنفيذية ونواب الرؤساء يمثلون الهيئة ككل. وذكر أن اللجنة التنفيذية تسعى إلى أن تكون شاملة قدر الإمكان، وأن هذا المفهوم مكرس في المادة الخامسة-1 من اللائحة الداخلية للدستور الغذائي التي تنص على أنه "لا ينبغي أن تضم اللجنة التنفيذية أكثر من مندوب واحد من أي بلد من البلدان". وأضاف أن هذه الممارسة لم تكن مطبقة دائماً وأنه لأسباب تتعلق بالشمولية والشفافية والمصادقية، ينبغي للجنة التنفيذية أن تلتزم بالقواعد وينبغي ألا يكون هناك عضوان من أي بلد واحد.

83- وخلص المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية، متحدثاً بالنيابة عن المستشارين القانونيين لدى منظمة الصحة العالمية والفاو، إلى أن استخدام عبارة "مندوب"، في تحليلهم للمادة الخامسة-1 مع مراعاة نص اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي، وسياق حوكمة الدستور الغذائي وخصوصيتها، يشير إلى الرئيس ونواب الرئيس ضمن مصطلح "المندوبين" لغرض المادة الخامسة-1. وأشار إلى أن المادة الخامسة-1 سارية منذ الوقت الذي كان فيه أعضاء الهيئة والأعضاء المنتخبون على أساس جغرافي أعضاء في اللجنة التنفيذية، وأنه نتيجة لذلك، فإن عبارة "أعضاء آخرين" الواردة في المادة الخامسة-1 يمكن فقط قراءتها بأنها تعني أن أعضاء الهيئة هم أعضاء في اللجنة.

84- وأضاف المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية كذلك أن أعضاء الهيئة يتم انتخابهم من بين مندوبي أعضاء هيئة الدستور الغذائي، وأنه يمكنهم النقاء في منصبهم بتأييد مستمر من وفودهم بموجب المادة الثالثة-191. وإن هذا الرابط المُبين بشكل صريح بين العضو في الهيئة ووفده يخلق ارتباطاً عضوياً واضحاً بين الاثنين.

85- تم وضع هذا التفسير في سياق المناقشات التي جرت على مدى السنوات العشر الماضية، وأوضح النهج الذي تم اتباعه في عامي 2009 و2013 عندما وافقت الهيئة على الشروع في انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية على أساس عدم الاعتراض ودون تشكيل سابقة، الأمر الذي يثير جزئياً السؤال المطروح حالياً.

86- وقال المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية أنه قد يكون من المرغوب فيه أن يحاول أعضاء هيئة الدستور الغذائي الاتفاق على الترتيبات التي من شأنها أن تسمح بالتوصل إلى حل شامل، والسعي أيضاً إلى إيجاد حل طويل الأجل.

87- ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة التوصل إلى حل دائم لهذه القضية وطلبت توضيحاً للتفاهم الوارد في تقرير الدورة الثامنة عشرة للهيئة (1989)²⁰، وعلاقته باللائحة الداخلية. وردا على طلبات التوضيح، أشار المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية إلى أن تفاهم عام 1989 كان تفسيراً متفقاً عليه لللائحة الداخلية، وأنه في رأيه لا يتعارض مع المادة الخامسة-1. وأكد مجدداً على ضرورة أن تكون للمواد في دليل الإجراءات الأسبقية على التفاهمات اللاحقة.

88- وأشار أحد الأعضاء إلى أن الآراء السابقة التي قدمها المستشارون القانونيون قد أقرت بأنه يمكن دعم تفسير بديل وشككت في توقيت طلب رأي آخر. كما أشير إلى أهمية عدم اعتماد سياسات من شأنها أن تؤدي إلى الاستبعاد. وأشار أعضاء آخرون إلى أن عدم توازن التوزيع الإقليمي داخل اللجنة التنفيذية قد يفضي إلى مشاكل تمثيل وشمولية أكبر بالنسبة إلى بعض الأقاليم قياساً إلى غيرها.

89- وفيما يتعلق بالمسألة الأخيرة، أكد المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية أنه ينبغي ألا يؤثر التفسير النصي والسياقي للمادة الخامسة-1 سلباً على إمكانية انتخاب أي عضو من

¹⁹ تنتخب الهيئة رئيساً وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي أعضاء الهيئة ومناووبيهم ومستشاريهم (الذين سيشار إليهم فيما

باسم "المندوبين").

²⁰ الفقرة 183(1) من الوثيقة ALINORM 89/40

أعضاء هيئة الدستور الغذائي كعضو في هيئة المكتب، وخاصة بالنسبة لأولئك الذين ينتمون إلى إقليم أمريكا الشمالية التي تتألف من بلدين فقط.

90- كما أثار بعض الأعضاء مسألة ما إذا كانت الشروط المتفاوتة لمدة عضوية أعضاء اللجنة التنفيذية بالاقتران مع المادة التي تفيد بأنه لا ينبغي أن تضم اللجنة التنفيذية أكثر من مندوب واحد من أي بلد من البلدان، قد تؤثر أيضا على حق أعضاء الهيئة في أن يصبحوا أعضاء في هيئة المكتب. وعلق المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية، متحدثا نيابة عن المستشارين القانونيين لدى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة، بأنه يمكن إيجاد الحلول العملية لمواجهة هذا التحدي المحتمل.

91- وصرح المستشار القانوني لدى منظمة الصحة العالمية، في ملاحظاته الختامية، بأن دور المستشارين القانونيين هو توفير إيضاحات للأعضاء بشأن التاريخ التفسيري للمواد وآثارها. وأضاف أنه إذا كانت اللجنة التنفيذية والهيئة ستقبلان تفسير المستشارين القانونيين لدى منظمة الصحة العالمية والفاو، فإنه ينبغي ألا يكون لأي دولة أكثر من مندوب واحد في اللجنة التنفيذية في نفس الوقت. وشدد على أن الحالة الراهنة ليست مرضية تماما وهي تتطلب المزيد من التفكير من أجل إيجاد حل أوسع ودائم لن يؤدي إلى نشوء المشكلة نفسها بانتظام.

92- وأشار المستشار القانوني لمنظمة الصحة العالمية، استجابة لطلب منسق آسيا بشأن إمكانية انتخابه كنائب للرئيس خلال دورة الهيئة الأسبوع القادم، إلى أنه، تماشيا مع التفسير المقترح، ثمة احتمالا يتمثل في تنحي المنسق عن منصبه في ذلك الوقت واقتراح الإقليم لمنسق جديد يشغل هذا المنصب ويتولى المهام للفترة المتبقية من الولاية. وبالنظر إلى الحالة المتقدمة لهذا الترتيب بالنسبة للدورة القادمة التاسعة عشرة للجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا (التي ستعقد في نوفمبر/تشرين الثاني في طوكيو، اليابان)، قالت الأمانة إنه من الممكن إيجاد ترتيب عملي للمشاركة في استضافة الدورة.

الخلاصة

93 إن اللجنة التنفيذية:

- 1- أحاطت علما بالمناقشات الكاملة التي دارت، والآراء المتباينة التي أعرب عنها بشأن المادة
تفسير
الخامسة-1.
- 2- وأشارت إلى أن التفسير الذي قدمه المستشارون القانونيون لدى منظمة الصحة العالمية والفاو قد أضاف الوضوح لقراءة المادة الخامسة-1 من خلال التوصل إلى خلاصة مفادها أن استخدام كلمة "مندوب" يشمل الرئيس ونواب الرئيس ضمن مصطلح "المندوبين" بالنسبة لغرض المادة الخامسة-1، أي أنه ينبغي ألا يكون لأي بلد أكثر من شخص واحد في اللجنة التنفيذية في نفس الوقت.
- 3- وأوصت بأنه ينبغي معالجة أية مسائل ناشئة عن تفسير المادة الخامسة-1 من قبل الهيئة، بطريقة تضمن الوضوح والقدرة على التنبؤ في المستقبل، مع مراعاة التفسير المقترح من قبل المستشارين القانونيين لدى منظمة الصحة العالمية والفاو.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES

Mr Sanjay Dave
Advisor
Food Safety and Standards Authority of India
Ministry of Health & Family Welfare
Government of India
FDA Bhawan, 3rd Floor, Kotla Road
New Delhi – 110 002
India

Phone: +91 11 2323 7436
Fax: +91 11 2323 7436
E-mail: dave.codex@fssai.gov.in

الرئيس
CHAIRPERSON
PRÉSIDENT
PRESIDENTE

Dr Samuel Godefroy
Director-General
Food Directorate
Health Canada
251 Sir Frederick Banting Driveway
Room E237 (2202E)
Ottawa, Ontario K1A 0K9
Canada

Phone: +1 613 957 1821
Fax: +1 613 957 1784
E-mail: samuel.godefroy@hc-sc.gc.ca

نواب الرئيس
VICE-CHAIRPERSONS
VICE-PRÉSIDENT
VICE-PRESIDENTE

Professor S. Sefa-Dedeh
Department of Food Process Engineering
Faculty of Engineering Sciences
University of Ghana
Legon, Accra
Ghana

Phone: +233 27 7553090
E-mail: sefad@ug.edu.gh

Mrs Awilo Ochieng Pernet
Vice-Chair, Codex Alimentarius Commission
Division of International Affairs
Federal Office of Public Health, FOPH
CH-3003 Bern
Switzerland

Phone: +41 31 322 0041
Fax: +41 31 322 1131
E-mail: awilo.ochieng@bag.admin.ch

MEMBERS ELECTED ON A GEOGRAPHIC BASIS:
 MEMBRES ÉLUS SUR UNE BASE GÉOGRAPHIQUE:
 MIEMBROS ELEGIDOS SOBRE UNA BASE GEOGRÁFICA:

AFRICA

AFRIQUE
 ÁFRICA

Dr Moses Gathura Gichia
 Deputy Director of Veterinary Services
 Veterinary Research Laboratories
 P.O. Private Bag 00625
 Kangemi, Nairobi
 Kenya

Phone: +254 73 3557134
 E-mail: mosesgichia@gmail.com

Advisors to the Member for Africa

Conseillers du Membre pour l'Afrique
 Asesores del Miembro para África

Mr Malose Daniel Matlala
 Deputy Director: Inter-Agency Liaison and
 Regulatory Nutrition
 (National Codex Contact Point: South Africa)
 Department of Health
 Directorate: Food Control
 Private Bag X828, Pretoria 0001
 South Africa

Phone: +27-12 395 8789
 Fax: +27-12 395 8854
 E-mail: CACPSA@health.gov.za

Prof Ardjouma Dembele
 Directeur du L.A.N.A.D.A.
 Ministère de l'Agriculture
 04 BP 612
 Abidjan 04
 Côte d'Ivoire

Phone: + 225 05 959572
 Fax: + 225 20 22 7117
 E-mail: ardjouma@yahoo.fr

ASIA

ASIE
 ASIA

Dr Yongxiang Fan
 Professor
 China National Center for Food Safety Risk
 Assessment
 Building 2, No 37 Guangqu Road
 Chaoyang District
 Beijing 100022
 China

Phone: +86 (10) 52165410
 Fax: +86 (10) 52165408
 E-mail: fanyongxiang@cfsa.net.cn

Advisors to the Member for Asia

Conseillers du Membre pour l'Asie
 Asesores del Miembro para Asia

Dr Junshi Chen
 Professor
 China National Center for Food Safety Risk
 Assessment
 29 Nanwei Road
 Xuanwu District
 Beijing 100022
 China

Phone: +86 (10) 83132922
 Fax: +86 (10) 83132922
 E-mail: chenjunshi@cfsa.net.cn

Dr Hiroshi Yoshikura
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 Department of Food Safety 1-2-2
 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo
 Japan

Phone: +81 3 35952326
 Fax: +81 3 35037965
 E-mail: codexj@mhlw.go.jp

EUROPE

EUROPE
 EUROPA

Ms Sophie Charlot
 Point de Contact Codex
 Premier Ministre-Secrétariat Général des Affaires
 Européennes
 68, rue de Bellechasse
 75700 Paris
 France

Phone: +33 1 44 87 16 03
 E-mail: sophie.charlot@sgae.gouv.fr
sgae-codex-fr@sgae.gouv.fr

Advisors to the Member for Europe

Conseillers du Membre pour l'Europe
 Asesores del Miembro para Europa

Dr Eva Zamora Escribano
 European Commission
 Deputy Head of Unit
 Health and Consumers Directorate-General
 Rue Froissart 101 - Office 02/068
 B-1049 Brussels
 Belgium

Phone: +32 2 299 8682
 Fax: +32 2 299 8566
 E-mail: eva-maria.zamora-escribano@ec.europa.eu

Mr Ciro Impagnatiello
 Codex Contact Point
 PIUE II
 Ministry of Agricultural Food and Forestry Policies
 Via XX Settembre, 20
 00187 Rome
 Italy

Phone: + 39 06 46654058
 Email: c.impagnatiello@mpaaf.gov.it

LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

AMÉRIQUE LATINE ET LES CARAÏBES
AMÉRICA LATINA Y EL CARIBE

Dr Linnette Peters
Policy and Programme Director
Veterinary Public Health Division
Ministry of Health
2 - 4 King Street
Kingston
Jamaica

Phone: +876 450 8099
or +876 317 7872

E-mail: petersl@moh.gov.jm

Advisors to the Member for Latin America and the Caribbean

Conseillers du Membre pour l'Amérique Latine et les Caraïbes
Asesores del Miembro para América Latina y el Caribe

Dr Jose Luis Heijo
Director de División
Ministerio de Industria, Energía y Minería
Dirección Nacional de Industrias
Sarandi 690 D 2do Enterpiso
11100 Montevideo
Uruguay

Phone: +59829163551
Fax: +58929163651

E-mail: jose.heijo@dni.miem.gub.uy

Mr André Luis de Sousa dos Santos
Deputy Coordinator of the Brazilian Codex
Alimentarius Committee
Ministry of Development, Industry
and Foreign Trade
National Institute of Metrology,
Quality and Technology
Rua Estrela, 67
20.251-900 Rio de Janeiro
Brazil

Phone: + 55 21 32161005
Fax: + 55 21 3216 1085

E-mail: alsantos@inmetro.gov.br
codexbrasil@inmetro.gov.br

NEAR EAST

PROCHE-ORIENT
CERCANO ORIENTE

Ms Melika Hermassi Belgacem
Permanent Secretary
Tunisian Codex Committee
Centre Technique de l'Agro Alimentaire
12, rue de l'usine – charguia 2
Tunis
Tunisia

Phone : +216 97412865

E-mail : codextunisie@topnet.tn

NORTH AMERICA

AMÉRIQUE DU NORD
AMÉRICA DEL NORTE

Mr Allan McCarville
Manager, International, Inter-agency and
Intergovernmental Affairs and
Deputy Codex Contact Point for Canada
Food Directorate, Health Canada
251 Sir Frederick Banting Driveway – PL 2204C
Ottawa, ON K1A 0K9
Canada

Phone: +613 941 4616

Fax: +613 941 3537

E-mail: allan.mccarville@hc-sc.gc.ca

Advisors to the Member for North America

Conseillers du Membre pour l'Amérique du Nord
Asesores del Miembro para América del Norte

Ms Mary Frances Lowe
U.S. Codex Manager
U.S. Department of Agriculture
Room 4861 South Bldg.
1400 Independence Ave. S.W.
Washington, DC 20250
USA

Phone: +1 202 720 2057

Fax: +1 202 720 3157

E-mail: maryfrances.lowe@fsis.usda.gov

Mr Bertrand Gagnon
Deputy Director
Codex & Food Safety Coordinator
Canadian Food Inspection Agency (CFIA)
Trade Policy Division
1400 Merivale Road, Tower 1, Floor 5
Room 339
Ottawa, Ontario
Canada K1A 0 Y9
Phone: +1 613 773 6092
Fax: +1 613 773 6088
E-mail: bernard.gagnon@inspection.gc.ca

SOUTH WEST PACIFIC

PACIFIQUE SUD-OUEST
PACIFICO SUDOCCIDENTAL

Mr Raj Rajasekar
Senior Programme Manager
Ministry for Primary Industries
25 The Terrace
Wellington
New Zealand

Phone: +64 298942576

Email: raj.rajasekar@mpi.govt.nz

COORDINATORS:

COORDONNATEURS:

COORDINADORES:

COORDINATOR FOR AFRICA

Coordonnateur pour l'Afrique
 Coordinador para África

Mr Mougui Médi

Représentant permanent adjoint auprès de la FAO
 Ambassade de la République du Cameroun
 Via Siracusa, 4-6
 00161, Rome

Phone: +39 06 4403544

Fax: +39 06 4403644

Email: medimougui@yahoo.fr**COORDINATOR FOR ASIA**

Coordonnateur pour l'Asie
 Coordinador para Asia

Ms Yayoi Tsujiyama

Director for International Affairs
 Food Safety and Consumer Policy Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8950
 Japan

Phone: +81 3 3502 8732

Fax: +81 3 3507 4232

E-mail: yayoi_tsujiyama@nm.maff.go.jp**COORDINATOR FOR EUROPE**

Coordonnateur pour l'Europe
 Coordinador para Europa

Mr Hieronymus Friedericy

Senior Policy Officer
 Ministry of Economic Affairs
 Plant Agri Chains and Food Quality Department
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 The Netherlands

Phone: +31 70 37849 24

E-mail: info@codexalimentarius.nl**COORDINATOR FOR LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN**

Coordonnateur pour l'Amérique Latine et les Caraïbes
 Coordinador para América Latina y el Caribe

Sra Carmen Tatiana Cruz

Jefe del departamento del Codex
 Ministerio de Economía, Industria y Comercio
 Dirección de Mejora Regulatoria y Reglamentación
 Técnica
 San José, Costa Rica,
 400 m Oeste de la Contraloría General de la República
 en Sabana Sur
 Costa Rica

Phone: +506 2596 1495 ext. 263

Fax: +506 291 2015

E-mail: tcruz@meic.go.cr
tatiana.cruzramirez17@gmail.com**COORDINATOR FOR NEAR EAST**

Coordonnateur pour le Proche-Orient
 Coordinador para el Cercano Oriente

Eng Mariam Eid

Ministry of Agriculture
 Embassies street - Bir Hassan - Jneh - Facing Henry
 Chehab Caserne

Beirut

Lebanon

Phone: +96 11 824100

Fax: +96 11 824100

E-mail: meid@agriculture.gov.lb**COORDINATOR FOR NORTH AMERICA AND THE SOUTH WEST PACIFIC**

Coordonnateur pour l'Amérique du nord et le Pacifique
 sud-ouest

Coordinador para América del Norte
 y el Pacífico Sudoccidental

Dr Vele Pat Ila'ava

Chairman and Secretary
 Department of Agriculture and Livestock
 P. O. Box 2033 Konedobu, NCD Port Moresby
 Papua New Guinea

Phone: +675 321 3302

Fax: +675 321 2236

E-mail: vvision888@gmail.com**WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)**

Organisation mondiale de la santé (OMS)
 Organización Mundial de la Salud (OMS)

Dr Bruce Aylward

Assistant Director-General
 Polio, Emergencies and Country Collaboration
 World Health Organization (WHO)
 20, Avenue Appia, CH-1211
 Geneva 27
 Switzerland

Phone: + 41 22 791 4419

Fax: + 41 22 791 1571

Email: aylwardb@who.int

Dr Kazuaki Miyagishima

Director
 Department of Food Safety and Zoonoses
 World Health Organization (WHO)
 20, Avenue Appia, CH-1211
 Geneva 27
 Switzerland

Phone: + 41 22 791 27 73

Fax: +41 22 791 48 07

E-mail: miyagishimak@who.int

Dr Angelika Tritscher

Coordinator
 Department of Food Safety and Zoonoses (FOS)
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia, CH-1211 Geneva 27
 Switzerland

Phone: +41 22 791 3569

Fax: +41 22 791 4807

E-mail: tritschera@who.int

Mrs Catherine Mulholland
 Technical Officer
 Department of Food Safety and Zoonoses (FOS)
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 791 3080
 Fax: +41 22 791 4807
 E-mail: mulhollandc@who.int

Dr Chizuru Nishida
 Coordinator
 Nutrition Policy & Scientific Advice
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 791 3317
 E-mail: nishidac@who.int

Dr Mina Kojima
 Technical Officer
 Risk Assessment and Management
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 791 2920
 E-mail: kojimam@who.int

Dr Jong Soo Kim
 Scientist
 Risk Assessment and Management
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 791 3604
 E-mail: kimjo@who.int

WHO LEGAL OFFICE
 Bureau juridique de l'OMS
 Oficina Jurídica de la OMS

Mr Gian Luca Burci
 Legal Counsel
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22-791 4754
 Fax: +41 22 791 4158
 Email: burcig@who.int

Mr Steven A. Solomon
 Principal Legal Officer
 Office of the Legal Counsel
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22-791 2316
 Fax: +41 22 791 4158
 Email: solomons@who.int

Dr Egle Granziera
 Legal Officer
 Office of the Legal Counsel
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 791 3680
 Fax: +41 22 791 4158
 Email: granzierae@who.int

Mr Jakob Quirin
 Associate Legal Officer
 Office of the Legal Counsel
 World Health Organization (WHO)
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
 Phone: +41 22 79 12783
 Fax: +41 22 791 4158
 Email: quirinj@who.int

FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)
 Organisation des Nations Unies pour l'Alimentation et l'Agriculture (FAO)
 Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura (FAO)

Dr Renata Clarke
 Head, Food Safety and Quality Unit
 Agriculture and Consumer Protection Department
 Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
 Viale delle Terme di Caracalla
 00153 Rome
 Italy
 Phone: +39 06 5705 2010
 E-mail: renata.clarke@fao.org

Dr Masahiro Igarashi
 Director, Office of Evaluation (OED)
 Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
 Viale delle Terme di Caracalla
 00153 Rome
 Italy
 Phone: +39 06 5705 3903
 E-mail: masahiro.igarashi@fao.org

CODEX SECRETARIAT
 Secrétariat du Codex
 Secretaría del Codex

Mr Tom Heilandt
 Officer-in-Charge
 Senior Food Standards Officer
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Viale delle Terme di Caracalla
 00153 Rome
 Italy
 Phone: +39 06 5705 4384
 E-mail: tom.heilandt@fao.org

Ms Annamaria Bruno
Senior Food Standard Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 06 5705 6254
E-mail: annamaria.bruno@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 06 5705 2700
E-mail: gracia.brisco@fao.org

Ms Verna Carolissen-Mackay
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 06 5705 5629
E-mail: verna.carolissen@fao.org

Mr Patrick Sekitoleko
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 065705 6626
E-mail: patrick.sekitoleko@fao.org

Mr KyoungMo Kang
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 065705 4796
E-mail: kyoungmo.kang@fao.org

Ms Takako Yano
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39 065705 5868
E-mail: takako.yano@qfao.org